

# **وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**قرار رقم ١١٥٤ لسنة ٢٠١٨**

## **وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له؛

وعلى موافقة لجنة التسيير رقم (٣١) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٨/٢ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء نقابة المهن العلمية؛

وعلى موافقة السيد اللواء محافظ القاهرة بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٣١ على حل الجمعية المذكورة؛

وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة نائب الوزير للمتابعة والمرافق المشرف على مكتبنا بناءً على المذكرة المعروضة من السيد د.م. رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان؛

**قرر :**

### **(المادة الأولى)**

حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء نقابة المهن العلمية بالقاهرة المسجلة برقم (٤٠٤) بتاريخ ١٩٨٢/١٠/٢٨ والمشهر عنها بالواقع المصري بالعدد الصادر برقم (٢٥٦) في ١٩٨٢/١١/١١ نظراً لوجودها في فراغ إداري منذ انتهاء مجلس إدارتها في ١٩٩٥/٥/١١ وعدم قيامها بتقييم أي ميزانية عمومية حتى تاريخه.

### **(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصري، ويُعمل به من تاريخ نشره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

صدر في ٢٠١٨/١٢/٢٧

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

**أ.د.م/ مصطفى كمال مدبولى**